

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٧

في شأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٢٥,١٥ فدان

بالمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان

المخصصة لشركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية والسياحية (ش.م.م)

ضمن المشروع القومى للإسكان (بنسبة ١٠٠٪) إسكان قومى

## وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

### ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) (٢٠٠٩/٦/٧) بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى موافقة مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بجلساته رقم (٥)

بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٢٩ على المذكورة المعروضة بشأن تحديد سعر الأرض بـ ٧٠ ج/م<sup>٢</sup>

للمساحة المخصصة للإسكان القومى؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومي للإسكان رقم (٣٢١٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢٢ بشأن الموافقة على طلب شركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية والسياحية (ش. م) بتخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٥,١٥ فدان بمدينة العاشر من رمضان بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي بناءً وحدات سكنية بمساحة ٦٣ م٢ ضمن المشروع القومي للإسكان :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشركة لجزء من قطعة الأرض المخصصة بمساحة ٦,٢٨٧٥ فدان لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومي للإسكان مع وعد ببيع باقى المساحة على مراحل بشرط قيام الشركة بإثباتات الجدية بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها لكل مرحلة قبل التعاقد على مساحة جديدة :

وعلى ما يفيد سداد المصروف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري للمشروع ، وذلك لكامل المساحة ٢٥,١٥ فدان طبقاً للمساحة المحجوزة بموجب الشيك رقم (٤١٠٥٩٩٣) بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٣ :

وعلى القرار الوزاري رقم (٩٠) بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٩ باعتماد تخطيط وتقسيم الجزء الذي تم التعاقد عليه :

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/٣/١ على تبديل موقع قطعة الأرض المحرر لها عقد البيع الابتدائي المؤرخ في ٢٠٠٨/٩/١ لوجود تداخل مع موقع القوات المسلحة مع إلغاء المواقف السابقة الصادرة للموقع القديم (محضر الاستسلام ، تعاقد ، قرار وزاري) ، وبناً عليه تم تعديل البند الرابع على ظهر العقد الأصلي :

وعلى محضر الاستسلام المحرر بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٧ للموقع المعدل بمساحة ٢٦٤٠٨,٢٣ م٢ ، بما يعادل ٢٨٨ فدان والمخصص للشركة بمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان ؛ وعلى محضر الاستسلام بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٦ لباقي قطعة أرض بمساحة ٧٠,٧٠٧٩٢٤ م٢ ، بما يعادل ١٨,٨٦٣ فدان والمخصص للشركة بمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان ؛

وعلى ملحق عقد البيع المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨ لعقد البيع الابتدائي المؤرخ في ٢٠٠٨/٩/١ بين الهيئة والشركة لباقي مساحة قطعة الأرض المحجوزة للشركة بمساحة ١٨,٨٦ فدان :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٢٢) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٧ بشأن مشروع الشركة عاليه وذلك في ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسه رقم (٧٩) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ والمعتمد من مجلس الوزراء بالاجتماع رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/١/١٥ بخصوص منح مهلة تنتهي في ٢٠١٥/١٢/٣١ للجهات المخصص لها أراضٍ ضمن المشروع القومى للإسكان (قومى - حر) طبقاً للضوابط الواردة بالقرار والمتينى إلى :

**أولاً** - الموافقة على منح مهلة تنتهي في ٢٠١٥/١٢/٣١ لاستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقطيع وترخيص البناء وإثبات الجدية للمرحلة الأولى والثانوية والبالغ مساحتها ١٥، ٢٥ فدان بالمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان والمخصصة لشركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية والسياحية لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومى للإسكان (محور المستثمرين) بنسبة إسكان («١٠٠٪» قومى) طبقاً للفقرة أولاً وكذا مهلة إضافية ستة أشهر طبقاً للفقرة الثانية لتنتهي المدة الإجمالية في ٢٠١٦/٦/٣٠ ، على أن يتم تقديم برنامج زمني من الشركة ينتهى بانتهاء مدة التنفيذ المشار إليها بعاليه .

**ثانياً** - في حالة عدم الالتزام بالمهلة المحددة بالبند أولاً تتخذ إجراءات إلغاء التخصيص والإجراءات التنفيذية من قبل الجهاز لسحب الأرض وفسخ التعاقد .

**ثالثاً** - على جهاز المدينة سرعة مخاطبة الشركة لاتخاذ اللازم في ضوء ما جاء بقرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٩) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ والمعتمد من مجلس الوزراء بالجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/١/١٥ :

وعلى ملحق عقد المهلة المبرم بتاريخ ٢٠١٥/٧/٦ لشركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية والسياحية (ش. م) في ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة سالف الذكر بنسبة (١٠٠٪) ضمن المشروع القومى للإسكان بمدينة العاشر من رمضان :

وعلى البرنامج الزمني المقدم من الشركة المعتمد بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٦ :

وعلى كتاب جهاز مدينة العاشر من رمضان برقم (٢١٤٥) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٣ متضمناً الموقف المالي والعقارات النهائية لمشروع الشركة :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٧٦٣٠) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧ بالموافقة على تطبيق نظام الحجوم على منطقة الخدمات التجارية بمشروع شركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية (ش. م. م) بأن تكون النسبة المسموحة بالبناء عليها لمنطقة الخدمات التجارية (٤٠٪) بحد أقصى وبارتفاع أرضي + دور واحد فقط وإلغاء الدور الثاني على أن يتم سداد العلاوة المقررة لذلك طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ بشأن ضوابط الموافقة على تعديل الاشتراطات البناءية لقطع الأرض بالمدن الجديدة بكافة أنواعها عدا الأراضي الصناعية مع الاحتفاظ بذات معامل الاستغلال المقرر للأرض :

وعلى التعهدات المقدمة من الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧ :

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية بالهيئة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة العاشر من رمضان بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من شركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية والسياحية (ش. م. م) لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٢٥،١٥ فدان لكامل الأرض لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) بالمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٨/٣١ المعروضة على السيد المهندس الوزير بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

## قرار:

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٢٥،١٥ فدان لكامل الأرض بالمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان ، بما يعادل ١٠٥٦٣٢،٩٣ م<sup>٢</sup> (فقط مائة وخمسة آلاف وستمائة وأثنان وثلاثون متراً مربعاً و٩٣/١٠٠ من المتر المربع لا غير) والمخصصة لشركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية والسياحية (ش.م.م) ضمن المشروع القومى للإسكان (بنسبة «١٠٠٪» إسكان قومى) ، وذلك طبقاً للحدود الموضوعة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والشركة وملحقه بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١ ، ٢٠١٣/٥/٨ ، ٢٠١٣/٥/٨ ، والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات مشروع الشركة للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الشركة بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذه وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهد المقدم بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحالـة للجنة المختصة بالتسuir وشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بعدم تجاوز الحد الأعلى لسعر بيع وحدات الإسكان القومى المشار إليه بملحق العقد المؤرخ ٢٠١٣/٥/٨ المحدد بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٥ من اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١١ ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بسداد العلاوة المقررة طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ بشأن ضوابط الموافقة على تعديل الاشتراطات البنائية لقطع الأرضى نتيجة تطبيق نظام الحجوم على قطعة الأرض بشاطئ تجاري بمشروع الشركة وكذا كافة المستحقات المالية قبل استخراج تراخيص البناء وفي حالة عدم الالتزام يعتبر هذا القرار كأن لم يكن .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعهود بها كحد أقصى بشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مباني المشروع في موعد غايته ٢٠١٦/٦/٣ . وذلك وفقاً للحق العقد لمنح مهلة والمبرم بتاريخ ٢٠١٥/٧/٦ والالتزام بالبرنامج الزمني المقدم وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٨** - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار وفقاً للشروط المرفقة .

**مادة ١١** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع ٧ .٠ موقف / وحدة سكنية .

**مادة ١٢** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

**الصادر باعتماد مشروع شركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية والسياحية**

**بقطعة أرض بمساحة ٢٥,١٥ فدان لكامل الأرض بالمدينة العمالية**

**لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪)**

**بمدينة العاشر من رمضان**

### **مساحة المشروع :**

**إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٩٣,٥٦٣٢ م٢ ،**

**أى ما يعادل ٢٥,١٥ فدان .**

### **مكونات المشروع :**

**١ - تبلغ مساحة الأرض المخصصة للإسكان ٩٢,٣٣٧٢٩ م٢ ، بما يعادل ٣٠,٨ فدان ،**

**وتحتل نسبة (٣١,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٢ - تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات ٥٤,١٢٦٧٣ م٢ ، بما يعادل ٣٠,٢ فدان ،**

**وتحتل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات ٧٦,٣٣٩٦٥ م٢ ،**

**بما يعادل ٩,٠ فدان ، وتحتل نسبة (٣٢,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٤ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ٣٥,١٥٨٣٧ م٢ ،**

**بما يعادل ٣,٧٧ فدان ، وتحتل نسبة (١٤,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٣٦,٩٤٢٦ م٢ ، بما يعادل ٢,٤٢ فدان ،**

**وتحتل نسبة (٨,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**الأراضي المخصصة للإسكان :****المساحة المخصصة للإسكان («١٠٠٪» إسكان قومي) :**

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للإسكان ٣٣٧٢٩,٩٢م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣٠٨ فدان ، وتمثل نسبة (٣١,٩٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

رقم التموزج	تكرار التموزج	مساحة الدور الأرضى للعمارة F. P	عدد الوحدات بالدور	عدد الأدوار عدد الوحدات بالدور	اجمالى عدد الوحدات بالتموزج	اجمالى مسطح الأدوار الأرضية F. P	اجمالى عدد الوحدات
١	٢٨	٦٠٤,٣٢	٨	٤ + بدروم (جزاج) + أرضى + ٤ أدوار متكررة	٤٠	١٦٨٦٤,٩٦	١١٢٠
إجمالي	٢٨	-	-	-	-	١٦٨٦٤,٩٦	١١٢٠

**الاشتراطات البنائية للإسكان :**

١ - النسبة البنائية (F. P) لا تزيد عن (٥٪) من المساحة المخصصة للنشاط السكنى ولا تزيد عن (٢٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

**٢ - الردود :**

يتم ترك مسافة ٦م بين العمارت وحد الجار .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٤م بعد عرض الرصيف للطرق الخارجية حتى حد المبنى .

يتم ترك مسافة لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف للطرق الداخلية حتى حد المبنى .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ١م فى حالة وجود فتحات وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهات بين عمارتين يمكن أن تقل إلى ٦م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين المناطق المخصصة للخدمات وحد العمارت السكنية .

٣ - الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضى + ٤ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة .

٤ - يسمح بعمل بدروم يستغل كاماكن انتظار للسيارات .

- ٥ - يسمح بعمل مرافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي بالعمارات السكنية ، بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية .
- ٦ - الكثافة السكانية المسموح بها من ١٤٠ إلى ٢٤٠ فرداً / فدان ، (كثافة المشروع ١٥٦ فرداً / فدان) .
- ٧ - مساحة الوحدة السكنية لا تزيد عن ٦٣م<sup>٢</sup> (مساحة صافية شاملة سمل الموائط) .
- ٨ - يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع ٧.. سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

#### **مساحة الخدمات :**

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات ٥٤٢٦٧٣م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٣٠٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### **الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

تلزם الشركة بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تعثير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

المد المسموح به لمنطقة الخدمات من (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع .

تلزם شركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية بأن تكون النسبة المسموح بالبناء عليها لمنطقة الخدمات التجارية (٤٪) بحد أقصى وبارتفاع أرضى + دور واحد فقط وإلا ، الدور الثانى تطبيقاً لقاعدة الحجوم وذلك بناءً على موافقة قطاع التخطيط والمشروعات بالكتاب رقم (٢٧٦٣٠) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧ ، على أن يتم سداد العلاوة المقررة لذلك طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ بشأن ضوابط الموافقة على تعديل الاشتراطات البنائية لقطع الأراضى بالمدن الجديدة بكافة أنواعها عدا الأراضى الصناعية مع الاحتفاظ بذات معامل الاستغلال المقرر للأرض .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارة/٠٢م٢) مبانٍ مغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصري .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة طبقاً للجدول التالي :

نسبة البنائية	الردود	الارتفاع	المساحة (م٢)	النشاط	قطعة الأرض
%٤٠	٦م من جميع الجهات	يدروم + أرضي + دور	١١٦٧٣,٣٧	تجاري	رقم (١)
%٣٠	٦م من جميع الجهات	أرضي فقط	١٠٠٠,١٧	مسجد	رقم (٢)
-	-	-	١٢٦٧٣,٥٤	-	الاجمالي

المفوض عن الشركة

(إمضاء)

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (أرضي + ٤ أدوار متكررة) وبها لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - يسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مرافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تُكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المغلقة المصحح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة البنائية بالدور الأرضي للعمارات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة ، والمادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- ٦ - تلتزم شركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية بأن تكون النسبة المسموح بالبناء عليها لمنطقة الخدمات التجارية (٤٠٪) بحد أقصى ويارتفاع أرضي + دور واحد فقط وإلغاء الدور الثاني تطبيقاً لقاعدة الحجوم وذلك بناءً على موافقة قطاع التخطيط والمشروعات بالكتاب رقم (٢٧٦٣٠) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧ ، على أن يتم سداد العلاوة المقررة لذلك طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ بشأن ضوابط الموافقة على تعديل الاشتراطات البنائية لقطع الأراضي بالمدن الجديدة بكافة أنواعها عدا الأرض الصناعية مع الاحتفاظ بذات معامل الاستغلال المقرر للأرض .
- ٧ - تتولى شركة الصالح للاستثمار والتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتيكات وخلافه .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ٨ ، ٧) .
- ١٣ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بـهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٥ - يجب الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بواقع ٧ ، . سيارة/وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان أما بالنسبة للخدمات يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارة/٢٥٠م<sup>٢</sup>) مبانٍ مغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصري .
- ١٦ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ  
(إمضاء)

طرف أول  
(إمضاء)



